

٨- عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة يقول صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي إما الظهر وإما العصر (شك لتطاول الزمن) فسلم من ركعتين ثم أتى جذعا في قبلة المسجد، فاستند إليها وفي القوم أبو بكر وعمر، فها با أن يتكلما، وخرج سرعان الناس (المتسرعون منهم) فقام ذو اليمين فقال: يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فنظر النبي ﷺ يمينا وشمالا، فقال: ما يقول ذو اليمين؟ قالوا: صدق، ثم كبر فرفع، (وهذه الرواية إما الظهر وإما العصر) كانت في وقت غير الرواية السابقة.

قال: وأخبرت عن عمران بن حصين أنه قال: وسلم<sup>(١)</sup> تسمع أبو هريرة هذا الحديث من أحد الصحابة الثقات فقال لمن سمعه من التابعين: (صلى بنا رسول الله ﷺ) أي صلى بنا نحن المسلمين، وإن لم يكن معهم. فلم يدع حضور الصلاة كذبا منه، وقد قرر ذلك في آخر الحديث فقد أخبره من روى إليه هذا الحديث أن عمران بن حصين قال: إنه سلم أي بعد سجود السهو الذي أتى في الأحاديث كما دل الحديث على حركة رسول الله ﷺ وقيامه إلى خشبة في القبلة استند إليها وتكلم في أمر الصلاة ثم أتمها وسجد سجدتين وسلم، ودل هذا على أن الحركة والكلام قبل إتمام الصلاة الناقصة لا يبطلانها كما قال الشيخ ما دام ذلك في أمرها.

وعن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ صلى العصر ثلاث ركعات ثم دخل منزله، فقام رجل يقال له الخرباق وكان في يديه طول فقال: يا رسول الله، فذكر له صنيعه، وخرج غضبان يجرد رداءه حتى انتهى إلى الناس، فقال: أصدق هذا؟ قالوا: نعم، فصلى ركعة ثم سجد سجدتين ثم سلم<sup>(٢)</sup>.

فهى واقعة أخرى رواها عمران بن حصين، وليس أبو هريرة، ولم تبطل الحركة والكلام صلاته.

٩- وعن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: صلى النبي ﷺ إحدى صلاتي العشي قال محمد: (وأكثر ظني العصر) ركعتين ثم سلم، ثم قام إلى خشبة في مقدم المسجد فوضع يده عليها، وفيهم أبو بكر وعمر فهابا أن يكلماه، وخرج سرعان الناس، فقالوا (أي الحاضرون) أقصرت، الصلاة ورجل يدعوه النبي ﷺ ذو اليمين.

(١) صحيح مسلم: ٤٠٣/١. (٢) مسلم: ٤٠٤/١، ٤٠٥.